

قرار رقم (٨٠١) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ١٧ / ٩ / ٢٠١٣

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق
الولاء والانتماء للعاملين بالشركة المصرية للاتصالات

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٥٠٦) لسنة ٢٠١٣ بتفويض نائب رئيس الهيئة في اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٤ بتسجيل صندوق الولاء والانتماء للعاملين بالشركة المصرية للاتصالات برقم (٧٥٧) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها .

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠١٣/٣/٣٠ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي اعتباراً من ٢٠٠٣/١/١ .

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية وطلبات تصفيتها والمشكلة بقرار الاستاذ

الدكتور رئيس الهيئة رقم (٣٨٨) لسنة ٢٠١٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٨/٦ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المشار إليه .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتعديلات نظم صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠١٣/٩/٩ .



قـرـر

مادة (١) : يستبدل بنصي المادتين (١/د ، ٣/ز) من الباب الأول (بيانات عامة) النصين

التاليين :-

الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (١) :

(د) تاريخ التأسيس : ١٩٧٨/١/١

مادة (٣) :

في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :

(ز) مدد الاشتراك السابقة :

هي مدد الاشتراك السابقة منذ تاريخ التأسيس ويجوز لمجلس إدارة الصندوق
تقسيم الاشتراكات التي لم تسدد عن هذه المدد والمستحقة على الأعضاء بعائد
استثمار لا يقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية خلال مدة أقصاها ثلاث
سنوات .

مادة (٢) : تسري التعديلات المشار إليها وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق

باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة (٣) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

د/ محمد معيط
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

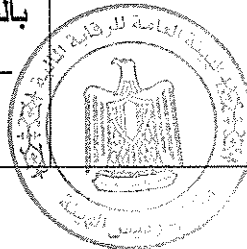
١٢

QF-762-02

بيان

معتمد بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي لصندوق الولاء والانتماء
للعاملين بالشركة المصرية للاتصالات
وفقاً لقرار الهيئة رقم (٨ - ١) لسنة ٢٠١٣

النص المعدل	النص الحالي
<u>الباب الأول : (بيانات عامة)</u> <u>مادة (١) :</u> (د) تاريخ التأسيس : ١٩٧٨/١/١ <u>مادة (٣) :</u> في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ : (ز) مدد الاشتراك السابقة : هي مدد الاشتراك السابقة منذ تاريخ التأسيس ويجوز لمجلس إدارة الصندوق تقسيط الاشتراكات التي لم تسدد عن هذه المدد والمستحقة على الأعضاء بعائد استثمار لا يقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية خلال مدة أقصاها ثلاث سنوات . - تسرى هذه التعديلات طبقاً لما أقرته الجمعية العمومية للصندوق .	<u>الباب الأول : (بيانات عامة)</u> <u>مادة (١) :</u> (د) تاريخ التأسيس : ٢٠٠٣/١/١ <u>مادة (٣) :</u> في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ : (ز) مدد الاشتراك السابقة : مدد الخدمة السابقة لتاريخ التأسيس وبحد أقصى (٢٥) سنة .



٤٦٠٧٦

(Signature)